

أبو ليلى : ألقت النظر إلى أن الشيخ يتكلم باللغة الألبانية في هذه الجلسة مع طلبة ألبان ويوغسلاف في المدينة النبوية .

الشيخ : لكنه هو سخيـف أي غير معقول من حيث العقل والمنطق ؛ لماذا ؟ حينما يموت المسلم انقطع عنه كل شيء من خير وشر حينما خرجت الروح منه ، إن كان صالحا فسيعامل معاملة الصالحين ، وإن كان طالحا فاجرا فسيعامل معاملة الطالحين والفاجرين ؛ فماذا يفيد هذا الميت حينما يوضع في قبره أن يقال إذا جاءك فسألك من ربك ، ما دينك ، من نبيك ، هذا التلقين ؟ أنا أقول تقريبا لأذهان الناس مثل تلقين الممتحن في الامتحان في الدروس يأتي إنسان فيلقن الممتحن ، ربما يكون تلقينه له سبب إسقاطه لأنه لم يتهيا هو للجواب الصحيح فهو لا يحسن الجواب ؛ هذا التلقين لا يفيد ؛ هكذا الميت الذي وضع في قبره سيكون جوابه متحوبا تماما مع حياته في الدنيا ، إن كان صالحا فيستطيع أن يعطي الجواب مثل الرجل الممتحن في الدنيا إذا درس ليلا نهارا إلى آخره سيعطي الجواب بكل سهولة ؛ أما الذي ضيع أوقاته قبل الامتحان بالملاهي والملاذات إلى آخره ، هيهات أن يستطيع أن يعطي الجواب ، لا يستطيع أن يعطي الجواب ؛ هكذا الميت حينما يوضع في قبره فهو أحد رجلين إما أن يكون استعد الجواب لهذا السؤال في قبره فما أسهل هذا الجواب بالنسبة إليه ؛ وإما أن يكون لم يستعد لذلك ؛ فلتجتمع الدنيا وتلقنه كل الخير والصواب فلا يفيد ذلك شيئا أبدا ؛ لذلك فهذا التلقين لا هو مشروع ولا هو معقول وإنما عادات وتقاليد تمشي في بعض البلاد التي تحكم فيها الجهل ، قد نحن نعلم أن سبب أكثر هذه البدع هو الأحاديث الضعيفة والموضوعة ؛ ولذلك من أوائل المؤلفات التي ألقتها هذا الكتاب الذي لابد أنكم رأيتموه " سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة " كثير من هذه البدع سببها الأحاديث الضعيفة والموضوعة والحق الحق أقول إن بلادنا بلاد الأعاجم من تركيا من ألبانيا من يوغسلافيا لا يوجد عندهم علم بالحديث إطلاقا ، وهذا من عجائب تقادير الله عزوجل أن يوجد عبدا له مثلي من ألبانيا يوجهه بفضله ورحمته إلى علم الحديث دون أن يتلقى هذا العلم من أستاذ ، لأنه ما بقي أساتذة في علم الحديث ، لو أردنا أن نتلقى العلم ما وجدنا إلى ذلك سبيلا ؛ فبلاد الأعاجم كلها دون استثناء إلا الهند ، إلا الهند فقط ، فهناك الحديث أحيي تدريسه منذ نحو مئتين سنة ؛ أما فيما قبل فهي كانت ككل البلاد الأعجمية ليس للحديث فيه ذكر إطلاقا إلا قال رسول الله ؛ أما الحديث صحيح وحسن و ضعيف وضعيف جدا وموضوع هذا كلام مكتوب في الكتب لكن لا أحد أولا يقرؤه ؛ ثم إن أحدا قرأه فهو لا يفقهه لا يستطيع أن يميز الصحيح من الضعيف ؛ الشاهد من هذا الكلام إنه يوجد هناك حديث في معجم الطبراني الكبير أن النبي صلى الله عليه وسلم ، الحديث من حديث أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا وضعتم الميت في قبره ثم

أهلتهم التراب عليه فقولوا كذا كذا) . أي لقنوه ؛ هذا الحديث ضعيف ، موجود وهم يعملون به على أنه حديث ؛ والعمل بالحديث هو بلا شك واجب على المسلم بصورة عامة ؛ لكن قبل العمل بالحديث يجب معرفته - وعليكم السلام اهلا مرحبا -

يتكلم الشيخ باللغة الألبانية

يعني هناك حديث عن الرسول عليه السلام يرويه الإمام البخاري في الأدب المفرد والترمذي في السنن وفي الشماثل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (ما كان رسول شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا لا يقومون له لعلمهم من كراهيته لذلك) . الرسول إذا دخل على الصحابة ما كانوا يقومون له وهو أحب الناس إليهم ، فدوه بأموالهم وأنفسهم وأولادهم ، إلى آخره لكن ما كانوا يقومون إليه ؛ لماذا ؟ لما يعلمون من كراهيته لذلك ، ما يقوموا له مش كسل خمل ، لا ؛ لكن يعلمون أنه عليه السلام لا يحب هذا القيام منهم له فكانوا لا يقومون ؛ فمن هنا جاءت عبارة تكتب في كتب علم المتأخرين اختلفوا ، فهذا من جملة الاختلاف " الأدب خير من الامتثال ، أم الامتثال خير من الأدب ؟ " مفهوم هذا الكلام ؟

الطالب : نعم .

الشيخ : ... يعني الامتثال هو الأدب ... لحديث أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما كان شخص إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليهم رؤية وكانوا لا يقومون له لعلمهم من كراهيته لذلك) . فإذا هم كانوا متمثلين ومتأدين لأن الرسول هكذا كان يجب ثم هذا الذي نظنه نحن أدبا ليس أدبا لأن الآداب بالنسبة لأعراف الناس وعاداتهم تختلف ، في بعض البلاد مثل الهند وباكستان احترام التلميذ لشيخه بالانحناء ، ويمكن شفتهم في الجامعة نماذج من هذا ؛ لأنه أنا لما كنت هناك في الجامعة أول ما أسست درست فيها ثلاث سنوات كان دائما نتكلم مع طلابنا الذين يظهرون لنا هذا الاحترام نقول له لا تنحن ، هذه التحية ليست تحية إسلامية كما جاء في سنن الترمذي جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (يا رسول الله أحدنا يلقي أخاه أفينحنى له ؟ قال لا ، قال أفيلتزمه ؟ قال لا ، أفقبله ؟ قال لا ، قال فيصافحه ؟ قال نعم) . أدب الاسلام والسلام والمصافحة ... وقد جاء في صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله

الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان راكبا ذات يوم بغلة له فجحشت به فأصيب في أكله وحضرت صلاة الظهر فصلى بهم قاعدا من شدة الصدمة ، تألم وما استطاع أن يصلي قائما فصلى قاعدا والناس من ورائه قياما فأشار إليهم أن اجلسوا فصلى بهم جلوسا أجمعين ؛ لما سلم عليه السلام قال لهم: (إن

كـدتم أن تفعلوا أنفا فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم). الملك جالس في عرشه والناس حوله قيام (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين)... إلا النافلة . في الفرض ركن من أركان الصلاة ، الصلاة لا تصح إلا بهذا القيام مع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أسقط القيام عمن خلفه وهم قادرون على القيام أي أسقط عنهم الركن ؛ لماذا ؟ لكي لا تظهر صورة هذه الصورة مشابهة لصورة كسرى وجماعته كسرى جالس وأتباعه قيام الرسول جالس وأتباعه... قيام هذه الصورة لم يرضها الرسول عليه السلام مع بعد الفارق جدا جدا بين هذه الصورة وتلك الصورة لأن كسرى جلس استكبار واستعظاما ومن حوله قاموا له تعظيما ، الرسول جالس مضطرا مريض والصحابة قاموا خلفه قياما لرب العالمين ؛ فالنيات مختلفة تماما مع ذلك قال لهم اجلسوا ، طبعاً بالإشارة ، بعد الصلاة قال لهم: (إن كـدتم أنفا أن تفعلوا فعل فارس بعظمائها يقومون على رؤوس ملوكهم إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا ...) . فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرض هذه الصورة مع الفارق الكبير بينهما وبين صورة كسرى وجماعته فما بالناس نحن لا نهتم خارج الصلاة ، بدخل الشيخ والناس قاموا له ، هذا ليس من آداب الإسلام أبدا ؛ ولذلك يوجد رجل عالم اسمه ابن بطة كان شديد التمسك بالسنة وكان يكره هذا القيام ، ذات يوم نزل إلى السوق ومعه صاحب له شاعر ينظم الشعر فمر على رجل عالم فاضل في دكانه ؛ في الزمن القديم كان العلماء أصحاب مهنة وصناعة ، الآن من الصعب عالم ومهنة لا يجتمعان وهذا خطأ وهذا من الأسباب أن العلماء صاروا اليوم عبيدا للحاكم لأنه يأكل ويعيش من هذا الحاكم بينما إذا كان يعمل عملا حرا فهو لا يبالي ؛ فمر ابن بطة هذا برجل عالم بدكانه فقام العالم قام لابن بطة احتراما له فقال لصاحبه الشاعر ، آه ، قال لما قام هذا الرجل العالم في الدكان يعرف أن ابن بطة يكره هذا القيام فقابله بيتين من الشعر قال :

" لا تلمني على القيام فحقي حين تبدو أن لا أمل القيام

أنت من أكرم البرية عندي ومن الحق أن أجل الكرام "

فقال العالم لصاحبه الشاعر أجبه عني ، الشاعر عارف عقيدة ابن بطة ورأيه في هذه المسألة فأجابه رأسا قال:

" إن كنت لا عدمتك ترى لي حقا وتظهر الإعظام

فلك الفضل في التقدم والعلم ولسنا نريد منك احتشاما

فأعفني الآن من قيامك هذا أولا فسأجزيك القيام قياما

وأنا كاره لذلك جدا إن فيه تملقا وآثاما

لا تكلف أحاك أن يتلقاك بما يستحل به الحرام "

والشاهد هنا وقد يكون في شيء مخفي بالنسبة لكم من المعاني لكن الشاهد واضح ان شاء الله

"وإذا صحت الضمائر منا اكتفينا من أن نتعب الأجسام

كلنا واثق من ود أخيه ففيما انزعاجنا وعلام "

مادام نحن متحابون ومتوادون لماذا كل ما دخل واحد يا الله قوم واقعد قوم واقعد ، خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم فإذا كان الرسول وهو سيد البشر يدخل على أفضل الناس بعد الأنبياء والرسل أصحابه الكرام وفيهم أبو بكر وعمر ما أحد يقوم له ؛ إذن نحن أحق من أن نقدي بالرسول عليه السلام سواء كنا من أهل العلم أو من طلاب العلم ؛ لأن هذا الذي هو من أهل العلم فهو دون الرسول عليه السلام بملايين الدرجات دونه وطلاب العلم مهما كانوا يعني حريصين على طلب العلم والتمسك بالآداب فهم دون الصحابة بملايين الدرجات ؛ فإذا كان الصحابة لا يقومون للرسول فإذا هؤلاء الطلاب لا ينبغي أن يقوموا لمشايخهم ، والمشايخ إذا كانوا حقاً مشايخ ينبغي أن يكرهوا هذا القيام لأن الرسول عليه السلام كره هذا القيام . كم باقي معنا وقت للصلاة ؟ .

أبو ليلى : باقي ساعة إلا ثلث .

الشيخ : يعني ... معكم عشرين دقيقة إن شاء الله ، تفضلوا الآن أيش عندكم ؟ .

الطالب : أنا أستأذن لأنه ممكن أتأخر عن الصلاة .

الشيخ : آه ، بتستئذنون تفضلوا .

الطالب : يتكلم باللغة اليوغسلافية أو الألبانية ...

الشيخ : أينعم ، الحمد لله ، يعني كل العالم الإسلامي سوريا ، الأردن ، مصر ، وهذا كله مصداق قوله عليه

السلام: (إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء قالوا من هم يا رسول الله ؟ قال هم أناس

قليلون صالحون بين ناس كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم) . وفي رواية أخرى (الغرباء هم الذين

يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي) ... ((اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي

ورضيت لكم الإسلام ديناً)) . (إذا مات الإنسان انقطع عمله) . هذا حديث شريف (إذا مات

الإنسان) . وفي رواية (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد

صالح يدعوا له) ... (إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث) ... ((فمن عمل صالحاً فلينفسه ومن

أساء فعليها)) . . وقال: ((ومن تركي فإنما يتزكى لنفسه)) ... ((وأن ليس للإنسان إلا ما سعى)) . ،

((أم لم ينبأ بما في صحف موسى وإبراهيم الذي وفى أن لا تزر وازرة وزر أخرى وأن ليس للإنسان إلا ما سعى)) ... ((وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين)) ... ((ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان)) ... الفاتحة ... ((قل هو الله أحد)) ... سورة يس ... (السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون أنتم لنا فرط ونحن لكم فرع نسأل الله لنا ولكم العافية) . (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكر الآخرة) . وفي رواية غير ... ؛ في زيارة شرعية وفي زيارة بدعية .

أبو ليلى : ما في وقت للصلاة .

الشيخ : قال في نصف ساعة .

الطالب : الآن باقي نصف ساعة إلا خمس دقائق .

الشيخ : يعني نمشي تفضلوا ، تفضلوا .

أبو ليلى : بخصوص غطاء الرأس لو يكون منك نصيحة لهم .

الشيخ : يعني الأخ هنا يذكر بأن من الآداب الإسلامية تغطية الرأس ... يعني وضع على الرأس عمامة ، وهذا

يكون بأكمل هيئة شرعية ؛ هذا بحث طويل إن شاء الله مرة ثانية لكن ستر الرأس هو من الإسلام وفي كتب

الفقه " من سار في الطريق حاسر الرأس لا تقبل شهادته ... " .

أبو ليلى : وفي الصلاة .

الشيخ : حكينا ؛ وعليكم السلام ورحمة الله . انتهى مجلس الضيوف الألبان واليوغسلاف المسلمون .

الشيخ : يعني هذا القول يلعب على الحبلين هو من جهة يجيز لنفسه أن يودع المال في البنك الكافر ثم يقول بدل

أن ندع الربا للبنك لأنه قوة له نأخذه نحن ؛ طيب إذا اسحب رأس المال كله لأنه قوة للبنك .

الطالب : نقل عن الشيخ القرضاوي أنه يرى أخذ الربا للمسلم هكذا ؟ .

الطالب : الأخ الذي يقول الشيخ يوسف القرضاوي يقول إن الأموال التي تودع في البنوك الغربية يجوز أخذ

الفائدة حتى لا تكون في ذلك تقوية لرؤوس أموالهم فيأخذ المسلم ثم تصرف في بعض الوجوه .

الطالب : الأموال التي يضطر المسلمون لوضعها في البنوك الغربية يجوز كما يقول الشيخ يوسف أخذ مالها

وصرفها على فقراء المسلمين على أن لا يأخذها صاحبها ، هذا كلام الشيخ القرضاوي ، هذا الكلام من باب

التصحيح لأني أعرف الفتوى وعلى إطلاق بها .

الشيخ : نسأل الله أن يخلصنا من الربا والتعامل بالربا .

الطالب : بالنسبة لزيارة القبور هل يجوز تعليم قبر معين بهدف زيارته مثلاً صديق دفن في البقيع هل يجوز تعليم قبره والذهاب إليه والوقوف عليه والدعاء له ؟ .

الشيخ : يجوز لأن الرسول قال: (**اعلم به قبر أخي وادفن إليه من مات من أهلي**) . لكن لا ينبغي أن يترتب وراء ذلك شيء من الغلو .

الطالب : حكم الجهاد في أفغانستان ؟ .

الشيخ : حكم الجهاد في أفغانستان كالجihad في فلسطين وكالجihad في كل بلاد الإسلام التي هوجمت من الكفار ؛ وما أدري كيف أن المسلمين سرعان ما ينسون الواقع الأليم فينشغلون بواقع أليم جديد وينسون الألم القديم ؛ الجهاد فرض عين في كل هذه البلاد لكن أين الذين يستطيعون أن يجاهدوا وهم مازالوا بعد متفرقين غير مجتمعين في فهمهم لدينهم في توحيدهم في صفوفهم في استعدادهم لمقاتلة أعدائهم ؛ فالمسألة واضحة جداً ، فالجهاد فرض عين ؛ لكن **((ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة))** . هذا يحتاج إلى استعداد ، والاستعداد الأعظم هو التربية على الإسلام الصحيح والتكتل والتجمع عليه ثم الاستعداد المادي لمقاتلة أعداء الله عزوجل ؛ هذا ما يقال بإيجاز في هذه المسألة وقد كثر الكلام فيها كثيراً فهو فرض عين لا إشكال في ذلك .

الطالب : هل بقاء اليهود في فلسطين سيظل إلى

الشيخ : لا والحمد لله لقد ثبت في بعض الأحاديث الصحيحة (**أن عيسى عليه السلام حينما ينزل ينزل في**

دمشق عند المنارة البيضاء وأنه حين يخرج الدجال يكون عيسى في بيت المقدس ويكون مع الدجال

سبعون ألفاً من يهود أصبهان فيحاصر عيسى في بيت المقدس) هذا نص قاطع بأن اليهود يومئذ لا يكونون

في بيت المقدس كما هو حالهم الآن ؛ فأملنا في الله عزوجل أن يعود المسلمون إلى رشدهم وإلى وحدتهم ليتوجهوا

لإخراج عدوهم من بلادهم ثم بعد ذلك يخلق الله ما تعلمون إلى أن يأتي وقت نزول عيسى عليه السلام (**فينزل**

في دمشق ويذهب إلى بيت المقدس ويكون قد خرج الدجال ومع السبعون ألفاً من اليهود فيخرج

عيسى عليه السلام من بيت المقدس ويقتل الدجال وفي هذا الوقت يختبئ اليهودي وراء شجر الغرقد

فينطقه الله عزوجل ويتكلم بلسان عربي مبين يقول يا مسلم هذا يهودي خلفي فاقتله) ليس في هذا الزمن ،

هذا في زمن عيسى عليه السلام ؛ فهذه بشائر بأن اليهود لا يستقرون في بيت المقدس حين نزول عيسى عليه

السلام .

الطالب : توحيد القيادة في الجهاد .

الشيخ : نعم .

الطالب : توحيد القيادة في الجهاد يا شيخ هل هي شرط من شروط القادة اليوم ؟ .

الشيخ : لاشك القيادة يعني الخلافة ، لا بد من الخلافة وهو الذي سيقود الجهاد في سبيل الله عزوجل نعم

الطالب : الحديث الذي يقول " **من لم يجاهد أو يحدث نفسه بالجهاد فمات ميتة جاهلية** " هل مجرد أن يحدث

نفسه بالجهاد يخرج من هذا الوعيد وهل إن بذل من ماله شيء في سبيل الله فيكون قد خرج من هذا الوعيد

يعني في سبيل الله في الجهاد يكون خرج من الوعيد ؟ .

الشيخ : هو بارك الله فيك الجهاد جهادان: أحدهما فرض عين كما هو الشأن في هذا الزمان ؛ والآخر فرض

كفاية ؛ الآن ما في فرض كفاية لأن المسلمون غزوا في عقر دارهم فهو فرض عين ؛ وحينئذ لا يكفي أن يحدث

المسلم نفسه بالجهاد لينجوا من النفاق ؛ لكن عليه أن ينفر مع الذين ينفرون في سبيل القتال في سبيل الله

عزوجل ؛ هذا إذا وجدت الأسباب التي تهيئ الجهاد في سبيل الله عزوجل ، في هذه الحالة وجبت النفرة من كل

مسلم ؛ أما إذا لم تكن الظروف موافقة لذلك فلا أقل من أن ينوي هذا الجهاد ، هذا الحديث تماما من حيث

النية التي لا بد منه كحديث " **من رأى** " حديث أبي سعيد الخدري (**من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم**

يستطع فليسلطه فإن لم يستطع فليقلبه وذلك أضعف الإيمان) . فحينما لا يستطيع المسلم أن يجاهد فعلا

فلا أقل من أن ينوي ذلك قلبا ؛ هذا هو المقصود من حديث الرسول عليه السلام (**من لم يغز**) . يعني حين

الإمكان (**أو لم يحدث به نفسه ثم مات مات على شعبة من النفاق**) . أو كما قال عليه السلام .

الطالب : في أفغانستان توجد الجماعات المختلفة من المجاهدين وعندهم خلافت إسلامية وإمارات إسلامية فهم

يجاهدون تحت إمارات إسلامية ، وآخرون لا يجاهدون تحت إمارات إسلامية بل توجد بينهم الاختلاطات الكثيرة

فهل المساعدة من المسلمين واجب للخلافة أم للجماعات الأخرى للمجاهدين ؟ . **الشيخ :** الحقيقة أنا ما

أدري الوضع كيف هناك ، فنسمع مثل هذا الكلام المؤلم فما أستطيع أن أحكم بشيء لأني بعيد عن الواقع ونحن

نعلم شرعا إن التفرق ضعف وهو مما يمكن العدو من المسلمين حينما يتفرقون ولا يتحدثون (**ولا تنازعوا**

فنفشلوا وتذهب ريحكم) . . فأنا ما أدري الوضع الآن حتى أقول جاهدوا مع هؤلاء أو مع هؤلاء لكن

الجهاد هو الواجب وعلى كل مسلم أن يعمل ما يستطيع و (**لا يكلف الله نفسا إلا وسعها**) .

الطالب : القيادة الآن غير موجودة في فلسطين وفي أفغانستان مادام أنه

الشيخ : يا أخي الجهاد هناك جهاد دفاع ، فهو جهاد دفاع لطرد الكفار الذين احتلوا بلاد المسلمين والجهاد الذي نحن نتكلم فيه هو الجهاد لغزو الكفار في بلادهم ؛ فعلى الأفغانيين ومن كان حولهم أن يدافعوا بكل ما أوتوا من قوة لطرد الكافر المحتل لبلادهم ؛ هنا لا يرد هذا التفصيل الذي نحن نتحدث عنه أينعم ؛ لأن لكل حادث حديث .

الطالب : يا شيخ لو سمحت في سؤال ، الآن وفي الظروف التي نحن فيه الآن تعددت الاتجاهات وتعددت الفرق من حيث الاعتقاد ومن حيث التأويل إلى آخره ، وهنا في سؤال حقيقي موجود ، الآن يصير الأخ المسلم لا يسلم ولا يرد السلام ولا يزور ولا يتبع جنازة من هو مخالف له في ... أبدا وإن كان هو مسلم مثله ويصير يعدد فلان هذا كذا وكذا ويقولون كذا وكذا وكذا ، فنقول له هذه غيبة ، هذا مسلم وأنت توضح عيوبه ومساوئه ؟ يقول هذا بغض في الله ، وهذا تبيان لما هو عليه ؛ فكيف نعرف أن نفرق بين البغض في الله وتبيان الأخطاء بدون أن نقع في الغيبة اللي حذرنا منها الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (**لو كان فيه ما نقول يا رسول الله قال لو كان فيه ما نقول تكون اغتيبه**) .

الشيخ : أنا لا أحس بهذا الذي أنت تقول فيه ، أنا لا أعلم أن المسلم لا يلقي السلام على أخيه المسلم وهو يعتقد أنه مسلم ؛ وهذا مقاطعة لا تجوز إسلاميا وكون المسلمين مختلفين فهذا أمر ليس بالحديث بل هو قسم ؛ لكن التناصح هو الذي يجب أن يكون قائما بين المسلمين ، وأن يتواددوا وأن يتحابوا في الله عزوجل ؛ فالتدابير والتقاطع أمر منهي عنه في الإسلام ، والحب في الله أمر مرغوب في الإسلام والبغض في الله كذلك ؛ لكن رب ناس لا يحسنون التطبيق وأنا كثيرا ما أسأل عن مقاطعة المسلم لأخيه المسلم لسبب ما فأنا أقول المقاطعة اليوم وإن كانت في الأصل مشروعة لكن اليوم ليس هو زمن التطبيق ؛ لأنك إذا أردت أن تقاطع كل مسلم أنكرت عليه شيئا بقيت وحيدا شريدا ؛ فليس لنا اليوم أن نتعامل على طريقة البغض في الله والمقاطعة في الله ، هذا إنما وقته إذا قويت شوكة المسلمين وقوي مظهر المسلمين في تعاملهم بعضهم مع بعض حينذاك حينما يشذ فرد من الأفراد عن الخط المستقيم فقوطع ؛ حينذاك المقاطعة تكون دواء له وتربية له ؛ أما الآن فليس هذا زمانه في مثل سوريا والأردن يكثر الشباب التارك المهمل للصلاة فيكثر التساءل عن هذه القضية ، زيد من الناس يقول لي صديق كان مثلا يصلي معنا ثم انحرف فترك الصلاة فنصحناه ووعظناه وذكرناه فلم يتعظ ولم ينتصح هل أقاطعه ؟ فأقول له لا ، لا تقاطعه لأنك إن قاطعته ساعدته على ما هو فيه من الانحراف والضلال ، وإن قاطعته فسيتلقاه إخوانه المفسدون في الأرض وسيتقوى في انحرافه ؛ فعليك أن تضل متابعا ومصاحبا له مع مراقبتك إياه

بالموعظة تارة وتارة عسى الله عزوجل أن يهديه ؛ عندنا مثل في سوريا يقول إن شخصا كان تاركا للصلاة ثم تاب ولأول مرة يريد أن يصلي ويذهب إلى المسجد فوجده مغلقا فقال أنت مسكر وأنا مبطل ، هذا الرجل الذي قاطع حينما يقاطع بقول للمقاطع هكذا : عمري ما بدي إياك ولا تصاحبني ولا أصحابك ؛ لذلك هذا في العصر الحاضر ليس من الحكمة أبدا أن نقاطع الناس بسبب انحرافهم سواء كان هذا الانحراف فكريا عقيدة أو كان انحرافا سلوكيا وإنما علينا أن نصبر في مصاحبتنا لهؤلاء وأن لا نضل ولا نكفر لأن هذا التضليل وهذا التكفير لا يفيدنا شيئا وإنما علينا بالتذكير كما قال عزوجل ((**وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين**)) . غيره .

الطالب : يا شيخ ناصر يلاحظ في الشخص الذي يصاحب أن يكون واثقا من نفسه أن لا يتأثر بأفكار الشخص المنحرف .

الشيخ : والله صدقت في هذا ، وهذا أمر ضروري جدا ، نعم .

الطالب : الشباب المسلمين الذين يطلبون العلم في الجامعات الإسلامية إذا كان الجهاد فرض عين عليهم فليتركوا الجامعات ويذهبوا إلى الجبهات في الجهاد ؟ .

الشيخ : هذا سبق الكلام عليه ، هذا يحتاج إلى استعداد ، هذا لا يكفي فيه الاستعداد الفردي ، يحتاج إلى استعداد جماعي وحكومي ؛ لأن الأسلحة من أين تأتي ؟ والأموال من أين تجي ؟ هذه قضايا لا يقوم فيها أفراد وإنما الجماعة التي تنتهي للجهاد في سبيل الله حقا ، نعم .

الطالب : في بعض الناس يقولون بجواز قصد السفر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيحتاجون بحجة لو أن شخصا مقيما في مكة ويريد أن يسافر المدينة فماذا ينوي ؟ لو قلنا إنه ينوي لزيارة المسجد النبوي فالصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في المسجد النبوي الشريف فيقول اذن ينوي زيارة القبر حتى تكون زيارته لها معنى ؛ فما الرد يا شيخ ؟ .

الشيخ : الرد واضح ، هل زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلاة في مسجد الرسول ؟ فإذا كان هو يعيش في مكة والصلاة بها بمئة ألف فإذا لا مبرر له من أن يشد الرحل للصلاة في المسجد النبوي ، إذن لا مبرر له من أن يشد الرحل لزيارة قبر الرسول عليه السلام .

الطالب : بالنسبة لحديث الجبار حينما يضع قدمه في النار في شبهتين : أن الله يكون مختلط بخلقه وهو النار ،

وأن أهل النار يرونه ؛ فكيف نرد على هذا ؟ .

الشيخ : ((ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير)) . وما هي أول شبهة ترد على بعض الصفات الإلهية ، هذا يأتي هذا يأتي من تكييف الله عزوجل وتشبيهه بخلقه كما نفوا النزول وكذلك ينفون هذا الوضع ؛ الأصل في الصفات الإلهية كالأصل في كل الأمور الغيبية ، لا يجوز فيها التوسع ولا يجوز فيها قياس الغائب على الشاهد ، والله عزوجل كما قال ((ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير)) . فنحن نؤمن بما جاء في الكتاب والسنة دون تكييف وتشبيه ودون أيضا تعطيل وإنكار بتأويل أو نحو ذلك ، وكما قال ابن القيم رحمه الله :

" العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي ففقيه

كلا ولا جحد لصفات ونفيها حذرا من التعطيل والتشبيه "

فنحن نؤمن بكل ما جاء مع ضميمه " ليس كمثلته شيء " فإذا المؤمن أمن بهذا نجا من المفسدتين ، مفسدة التشبيه ومفسدة التعطيل . نعم غيره . .

الطالب : ما هي السنة العادية التي لا يثاب فاعلها وهل يدخل بالنسبة العمامة في ذلك ؟ .

الشيخ : السنة العادية هي التي لم يظهر حينما فعلها الرسول لم يظهر فيها قصد التعبد والتقرب إلى الله تبارك وتعالى بها ، مثلا لقد كان من لباس النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في البخاري ومسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : (كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم نعلان لهما قبالة) . فما يظهر هنا أن الرسول عليه السلام كان يلبس هذا النوع من النعل قاصدا به التقرب إلى الله تبارك وتعالى ؛ كذلك مثلا ثبت في صحيح مسلم أيضا من حديث أنس رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم (لما دخل مكة فاتحا لها دخلها وله أربع غدائر) له أربع غدائر أي ظفائر ، فهذه لهجات عربية ما أدري أنتم ماذا تقولون غدائر أم ظفائر ؟ .

الطالب : ظفائر .

الشيخ : ظفائر ، نعم ، وهذه العادة لا تزال موجودة في بعض الصحارى العربية تجد الشاب جميلا وسيما له غدیرتان أو أكثر ؛ هذه من سنن العادة وليست من سنن العبادة كذلك الحكم بالنسبة لسؤالك الذي خصصته بالعمامة ؛ فالعمامة أيضا عادة عربية قديمة كانت قبل وجود الرسول صلى الله عليه وسلم كلباسهم العباءة ؛ فهذه ألبسة عربية لم يظهر في تعامل الرسول عليه السلام بالعمامة أنه قصد بذلك التقرب إلى الله تبارك وتعالى ؛

نعم لو ثبت بعض الأحاديث التي وردت في فضل العمامة لارتفع شأنها من السنة العادية إلى السنة التعبدية ؛ لكن فيما علمت لم يثبت حديث ما في فضل ... كمثل قوله عفو ، كمثل ما ينسب إليه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (**صلاة بعمامة تفضل سبعين صلاة بغير عمامة**) . لو أن مثل هذا الحديث كان ثابتاً لثبت أن العمامة هي سنة تعبدية وليست سنة عادية ؛ ومن ذلك مثلاً وهذا أمر هام أن الرسول عليه الصلاة والسلام صلى في مكان ما لظرف ما ولم يظهر أنه عليه الصلاة والسلام حينما صلى في ذلك المكان قصده لذاته ، من أجل هذا جاء في مصنف ابن أبي شيبة وسنن سعيد بن منصور بالسند الصحيح : " **أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لما حج في خلافته ونزل منزلاً رأى بعض الناس يسلكون طريقاً فسأل أين يذهب هؤلاء ؟ قال يذهبون إلى مصلى صلى به الرسول عليه الصلاة والسلام فخطب فيهم وقال : يا أيها الناس من أدركته الصلاة في موطن من هذه المواطن التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فليصل ومن لم تدركه الصلاة فلا يصلي فيها فإنما أهلك الذين من قبلكم إيتابكم آثار أنبيائهم** " ؛ فهذا رسول الله صلى في ذلك المكان في سفره إن ما صلى في ذاك المكان صلى في مكان آخر فهو ما قصد الصلاة في ذاك المكان لعينه ولذاته ؛ فإذا لا يجوز للمسلم أن يتقصد الصلاة في مكان صلى فيه الرسول لكن لم يظهر فيه أنه قصده لخصوص فضيلة فيه ؛ فالتفريق إذا بين سنن العادة وسنن العبادة هو أن يكون الفعل فعله الرسول عليه السلام بوازع شخصي أو عادي ولم يظهر مع ذلك شيء منه يشعر بأن هذا الذي فعله هو من سنن العبادة ؛ نضرب مثلاً آخر ، لباس البياض ، كان ممكن أن يعتبر من سنن العادة لكن جاء حديثه عليه السلام (**خير ثيابكم البياض فالبسوها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم**) . انتقل هذا من مرتبة سنن العادة إلى سنن العبادة لأن الرسول صلى الله عليه وسلم وصفها بالخيرية ؛ بمثل هذا المنهاج يمكننا أن نميز سنة العادة من سنة العبادة .

الطالب : شيخ (**من تشبه بقوم فهو منهم**) . وحديث معاوية عندما بلغه أنه عليه السلام

الشيخ : فهمت سؤالك لكن ما فهمت الربط بين الحديثين .

الطالب : أريد أن أتشبه بالرسول عليه الصلاة والسلام لأكون من قومه .

الشيخ : آه ، تشبه بالرسول ما تستطيع أن تشبه بالرسول إلا إذا فعلت فعله بمثل نيته يعني مثلاً حينما تريد أن تطيل شعر رأسك حتى يبلغ شحمتي الأذنين أو رؤوس المنكبين ؛ هل الرسول عليه السلام فعل ذلك بقصد العادة أم العبادة ؛ فإن افترضنا أنه فعل ذلك بقصد العادة وفعلت أنت ذلك بقصد العبادة ، هل اقتديت به ؟ أقول لك اقتديت وما اقتديت به صورة وما اقتديت به نية ؛ فإذا لا يجوز أن تنوي بفعل غير ما نوى

فيه الرسول عليه السلام وإلا ستكون في هذه الحالة . لا سمح الله . قد شرعت في دين الله ما لم ينزل الله به سلطانا ؛ هذا فهمي للموضوع ؛ تفضل .

الطالب : ذهبت إلى المسجد فوجدت الإمام في التشهد الأخير وأظن فيه جماعة أو إنه فيه في جماعة ستأتي في الطريق هل أدخل مع الإمام في التشهد وهو في التشهد الأخير أم أنتظر جماعة أو ألتمس جماعة أصلى جماعة ؟

الشيخ : لا ، حينما تأتي المسجد فتتظم إلى هذه الجماعة القائمة لأنها هي الجماعة المشروعة وما سوى ذلك من الجماعات التي تتبع هذه الجماعة فهي ليست مشروعة ، الجماعة المشروعة هي الجماعة الأولى وقد قال عليه السلام (**إذا أتيتم الصلاة للمسجد ؛ إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ولا تؤتوها وأنتم تسعون وما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا**) . فالمسلم مهما أدرك من صلاة الإمام ولو قبل السلام فيكتب له صلاة جماعة ولكن بنسب متفاوتة ، الذي يدرك صلاة الجماعة مع تكبيرة الإحرام ليس شأنه وفضله كالذي يدرك الصلاة قبل سلام الإمام ؛ لكن على كل حال له أجر الجماعة ولكل ما يستحقه من الأجر ؛ أما أن تترك الانضمام إلى هذه الجماعة القائمة انتظارا للجماعة الثانية فأنت تنتظر جماعة غير سنية ؛ لأنه قد اتفق جماهير الأئمة أعني الإمام أبا حنيفة ومالك والشافعي والإمام أحمد في رواية عنه أنه تكره تكرار الجماعة في المسجد الذي له إمام راتب ومؤذن راتب ، وجاء في مصنف ابن أبي شيبة من طريق الحسن البصري قال " **كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا فاتتهم الصلاة مع الجماعة صلوا فرادى** " وأخذ هذا الأثر الإمام الشافعي وأودعه في كتابه العظيم " الأم " وأتبعه بجملة من عنده فهو يقول " **وقد كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا فاتتهم الصلاة مع الجماعة صلوا فرادى** " كما قال الحسن وزادها الشافعي من عنده تفقها " **وقد كانوا قادرين على أن يجمعوا مرة أخرى ولكن لم يفعلوا لأنهم كرهوا أن يجمعوا في مسجد مرتين** " لأنهم كرهوا أن يجمعوا في مسجد مرتين ؛ وهكذا جاء صراحة في المدونة المنسوبة للإمام مالك رحمه الله أنه ليس هناك جماعة ثانية ، وهذا بحث طويل وخلاف مديد في الفروع الفقهية ؛ لكن حسبكم الآن هذا الأثر .

الطالب : ولكن هناك حديث من يتصدق على هذا وهو بحضور الرسول صلى الله عليه وسلم هل هذا صح أو يصح ؟ فهل هذا جائز أن يصلي ؟ .

الشيخ : هو صحيح لاشك فيه ؛ لأنه جاء من رواية أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك رضي الله عنهما ؛ لكنه هذا الحديث بواد ونحن بواد آخر ، نحن بحثنا الآن في عقد جماعة ثانية هي كالجماعة الأولى من حيث أن المصلين فيها هم جميعهم يصلون ما عليهم من الفريضة ، الجماعة الأولى والجماعة الثانية والثالثة كلهم يصلون فريضة

الوقت ؛ أما الحديث الذي تسأل عنه فليس هذا بابه ذلك لأن الحديث كما ذكرت تصريحاً حيث يقول (**ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه**) . والحقيقة قلت آنفاً إن هذا بحث طويل لكن أشعر بأنني في الوقت الذي أردت التهرب منه قد جررت إليه . يضحك الشيخ رحمه الله . لكن على كل حال فيه خير إن شاء الله ؛ إذا دخل جماعة المسجد فوجدوا الإمام قد صلى فتقدم أحدهم وصلى بهم إماماً قولوا لي الآن من المتصدق ومن المتصدق عليه من هذه الجماعة ؟ ما في أحد ، إذا كلهم فقراء ومساكين لأنهم فاتتهم الفريضة ؛ أما الرجل الذي جاء وقد فاتته الصلاة خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام لمن حوله: (**ألا رجل يتصدق على هذا ويصلي معه**) . فقام أحدهم هذا القائم قد صلى الفرض وراء الرسول عليه السلام فهو ملي فهو غني ؛ أما ذاك الرجل الذي أراد أن يصلي وحده فهو فقير ؛ فذاك الذي صلى خلف الرسول يتصدق على هذا بإمكانه أن يتصدق على هذا ؛ لكن هؤلاء الفقراء والمساكين الذين فاتتهم صلاة الجماعة كلهم سواء فتقدم أحدهم ؛ من المتصدق ومن المتصدق عليه ؟ لا يوجد هذا أبداً ؛ لذلك الحديث هذا ليس له علاقة بالجماعة الثانية ، هذه صورتها أن الرجل يصلي مع الجماعة ثم يرى رجلاً يريد أن يصلي لوحده فهو يصلي معه لا بأس في هذا لأن هذه جماعة نفل وليست جماعة فرض وبحثنا في جماعة الفرض وليس في جماعة النفل ؛ وعلى العكس من ذلك مثلاً كما وقع في حجة الوداع أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الصبح في مسجد الخيف لما سلم وجد رجلين يوحى وضعهما أنهما لم يصليا مع الرسول قال لهما: (**ألستما مسلمين ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال فما منعكما أن تصليا معنا ؟ قال يا رسول الله إنا كنا قد صلينا في رحالنا ، قال فإذا صلى أحدكم في رحله ثم أتى مسجد الجماعة فليصل معهم فإنها تكون له نافلة**) . فهذه نافلة تلك الصلاة التي صلاها الرجل الذي استجاب لأمر الرسول عليه السلام (**ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه**) . فهذه نافلة الجماعة ، جماعة نافلة ، نحن نتكلم عن جماعة الفريضة جماعة الفريضة في المسجد الذي له إمام راتب وله مؤذن راتب يجتمع الناس يصلوا في هذا المسجد لا يشرع جماعة ثانية ، وسبب ذلك يعود إلى النقل والعقل ، و النقل هو الأصل لأن هذا لم يقع في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولا في عهد الصحابة الكرام ؛ أما العقل والنظر السديد فإنك إذا فكرت لاسيما إذا جربت كما جربت أنا فستجد أن القول بشرعية الجماعة الثانية يعود بالنقص للجماعة الأولى ؛ لأننا إذا افترضنا مسجداً جماعته مثلاً ثلاثمائة شخص تقريباً إذا أوحى إليهم ولقنوا وشبعوا علماً بأن هناك جماعة ثانية وثالثة فستجد مفعول هذا التفكيك مع الزمن ، يعود عدد الثلاثمائة إلى مائتين وإلى أقل ؛ لأنهم يتواكلون على الجماعة الثانية ؛ وهذا ما كان قد وقع في نفسي أنا حينما كنت مبتدئاً في طلب العلم وكنت صانعاً مصلحاً للساعات والمسجد بجاني وكنت أسمع الأذان فأقول حتى أخلص هذه الساعة أركب

هذا العُرب أركب كذا وكذا ، يصير نقاش في نفسي وينتهي النقاش بالقول أنه انتهت الصلاة ، ودخلت المسجد ولم أجد أحدا يصلي فأقول في نفسي أنت طالب علم أنت مش عاجبك نفسك ، أنت تصلي بالناس ، وهكذا فعلا كنت أسمع الأذان ولا أجيب ولا أبادر إلى الإجابة ؛ لكني لما عرفت السنة الصحيحة في عهد الرسول عليه السلام وسنة السلف الصالح في هذا المجال كنت بفضل الله لا تفوتني صلاة جماعة ؛ لماذا ؟ لأن الفكرة التي كانت توحى إلي بالتكاسل عن الجماعة الأولى زالت وطاحت وأصبحت هباء منثورا وقام في نفسي إنك بين أحد شيئين إما أن تصلي مع الجماعة حتى أولا تسقط عن نفسك ما فرض الله عليك في مثل قوله تعالى: ((وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين)) . وإما أن تصلي وحدك فتحسر الفضيلة وتحسر القيام بهذه الفريضة ؛ ولما صح فهمي للموضوع صحت عبادتي واستقامت والحمد لله رب العالمين . .

الطالب : يا شيخنا نكمل البحث إن شاء الله بعد الغداء .

الشيخ : طيب تفضلوا .

الطالب : ...

الشيخ : هي من كلام الله لكن هي تمثل كلام الله كله ؟ .

الطالب : لا ، طبعاً .

الشيخ : إذا خلص لكن أنت ما الذي تنوي من وراء هذا الكلام ؟ .

الطالب : لأنني ظننت شيئا ولكن لما ذكرت

الشيخ : لا ، لابد من تتهمني بشيء لأن الإنسان لا يتكلم بشيء إلا إذا في شيء .

الطالب : أنا أريد أن أفهم معنى أن القرآن صفته مثلا إذا الإنسان تكلم بكلمة هل يقال إن هذه الكلمة ليست تكلم بها هذا الانسان

الشيخ : أنا أجبتك أن ... ليس من كلام الله وليس هو كلام الله .

الطالب : طيب هل يصح أن يطلق عليها أنها صفة لله ...

الشيخ : كلام الله ((لو كان البحر)) .

الطالب : لكن هل نقول إنها جزء ؟ .

الشيخ : ... تأشيرتنا تنتهي يوم الخميس ولذلك لازم تستعجل في المجيء إلينا حتى نلتقي لذلك أنا كنت مقرر

السفر يوم الاثنين ولما جاءني هذا الطلب ...

الطالب : تعودون بالسلامة

الشيخ : ...

الطالب : صلة رحم

الشيخ : يا الله وعليكم السلام أين أبو معاذ أسمح لنا ؟ أستودعكم الله والسلام عليكم .

الطالب : استودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم اعمالكم

على ما يبدو أن الشيخ كان في سفر الحج والعمرة .